

قالوا عن ربه براسم عن عطاء ابن يسار عن عروة بن مريم عن ابي بصير باع مائة من ذهب او
ورق بكثر من مائة فقال له ابو الدرداء سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يسبى
عن ذلك مائة فقال وعروة ما ترى بهذا يا مائة فقال ابو الدرداء من بعد نبي وصي
وعروة اجمع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ونسب في عن ربه اية اما كذا
بارع اجمع في اول من كتابه اليسوع والى احمى الاربعة من الحجج الثاني من
اختلاف الحديث والخامس في اختلافه في اختلافه ما لعله والسابع والثالث
والسادس والثامن من كتاب الاله

قَابُ مِنْهُ وَالزَّمْبِي وَالْحَبُوبُ

احمى نا الشافعي رضي الله عنه احمى نا ما لعله عن كتابه عن مال بن
اوس بن الحرث ان الله صلى الله عليه وسلم قال ما يدعنا من طمحة برعمية الله
وتراوضنا حتى اضطررنا واخذ الزمبي بقلبي في بله ثم قال حتى ياتي
خارفي او حتى تاتي عن نبي من الغاية فقال الشافعي انما شككت
وعسى يجمع فقال عمر والذم لا تعارفه حتى نأخذ منه ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والالهاها والالهاها والالهاها
والتم بالتم والالهاها والالهاها والشعير بالشعير والالهاها والالهاها
ثم انه على ما لعله لا يشك فيه ثم قال لعل في كل احد حفظه من ذلك
في خازن نبي او خازن نبي وعسى يقول عنه خازن نبي احمى نا ابراهيم بن عبد الله
شهاب عن مال بن اوس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الذهب بالورق والالهاها والالهاها والالهاها
والتم بالتم والالهاها والشعير بالشعير والالهاها والالهاها احمى نا
عمدة القاهات الذوق عن ابي بصير عن رجل اخر عمدا كما
الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبعوا الذهب بالذهب والالهاها

بالورق

بالورق والالهاها والالهاها والشعير بالشعير والالهاها والالهاها
يعد ولكن يسعوا الذهب بالورق والالهاها والالهاها والشعير بالشعير
والتم بالتم والالهاها والالهاها والشعير بالشعير والالهاها والالهاها
قال ابو العباس رحمه الله في كتابه ابي بصير عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
التم بالتم يعني الاربعة احمى نا عمدا لوهما عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن مسلم بن يسار عن رجل اخر عمدا كما في الصانف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تبعوا الذهب بالذهب والالهاها والالهاها والشعير بالشعير
والالهاها والالهاها والشعير بالشعير والالهاها والالهاها
بالورق والالهاها والالهاها والشعير بالشعير والالهاها والالهاها
يعايد كيف يشتم ونفس احد هما التهم او الملح وزاد احد من مزاد او زاد
وقرار بالاحتمال اربعة اربعة اربعة من كتاب اليسوع والخامس من كتاب
اختلاف الحديث

قَابُ لَمَّا لِي بَلِي لِنَمِيَّة

احمى نا الشافعي رضي الله عنه احمى نا ما لعله انذم عن عبد الله بن ابي
يحيى بن يعقوب سمعت ابراهيم بن يعقوب احمى نا اسامة بن زيد ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لَمَّا لِي بَلِي لِنَمِيَّة لِحَمِيَّة جِهَة من الحجج الثاني من
اختلاف الحديث

قَابُ التَّمِيَّةِ عَنِ رَجْعِ مَا لِي بِفِيض

احمى نا الشافعي رضي الله عنه احمى نا ما لعله عن ابي بصير عن ابي بصير
الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يمتو فيه
احمى نا ما لعله عن عبد الله بن دينار عن ابي بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يمتو فيه احمى نا ما لعله عن عمر بن الخطاب